

سولدارتي للتأمين

الاتحاد التعاوني للتأمين

شركة سولدارتي للتأمين (الاتحاد التعاوني للتأمين) ش.م.م.
رأس المال 1,000,000,000 ل.س مدفوع بالكامل
السجل التجاري 15044، قرار الترخيص رقم 10

محضر اجتماع الهيئة العامة العادية

لشركة الاتحاد التعاوني للتأمين ش.م.م.

الموعودة بـ تاریخ 2014/07/23

ب تمام الساعة عشرة من صباح يوم الأربعاء الواقع في الثالث والعشرين من شهر تموز من عام 2014 عقد اجتماع الهيئة العامة العادية لشركة الاتحاد التعاوني للتأمين ش.م.م. في مجمع قرية النخيل الكائن في يغور ، وذلك بناءً على الدعوة الموجهة من قبل مجلس الإدارة إلى المساهمين وفق أحكام المواد 150 و 173 و 176 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، والتي تم نشرها بإعلان على مرتين في صحفتين يوميتين وفق الآتي:

- العدد رقم 12070 تاريخ 07 تموز 2014، والعدد رقم 12071 تاريخ 08 تموز 2014 من صحيفة تشرين


- العدد رقم 15514 تاريخ 07 تموز 2014، والعدد رقم 15515 تاريخ 08 تموز 2014 من صحيفة الثورة

تم التقيد بأحكام المادتين 179 و 180 من قانون الشركات، فسجلت طلبات الاشتراك في الهيئة العامة في سجل خاص، كما نظم جدول حضور سجل فيه أعضاء الهيئة العامة وعدد الأصوات التي يملكونها وتوقيعهم ليتم حفظه لدى الشركة.

ترأس الاجتماع السيد محمد عمر شوري - نائب رئيس مجلس الإدارة.
عين كل من السادة شوقي عقيل و عبد العزيز معقالى مراقبين للتصويت من المساهمين.
كما عينت المحامية زينة سركيس كاتباً للجلسة.

حضر السيد محمد ابراهيم مذوب وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك بموجب الكتاب رقم 1327 تاريخ 2014/7/20.

وحضر السيد ذو الفقار منصور من دائرة الإشراف على التأمين بموجب الكتاب رقم 209/ص ان تاريخ 2014/7/22



فرع طرطوس
هاتف: 043 328580
فاكس: 043 328581

فرع اللاذقية
هاتف: 18273016
فاكس: 041 354111

فرع الشركة
هاتف: 18273016
فاكس: 031 2459005

فرع حلب
هاتف: 18273016
فاكس: 021 2211140

المركز الرئيسي
دمشق
هاتف: 011 3016
فاكس: 011 3742415

و حضر كل من السيد مصعب موسى والسيد أحمد القصار مندوباً هيئة الأوراق والأسواق المالية بموجب الكتاب 575/ص - إم تاريخ 2014/7/20
و حضر السيد فرزت العمادي بصفته مدفق حسابات الشركة المنتخب من قبل الهيئة العامة.

كما حضر أيضاً إنفاذًا لنص المادة 173/6 من قانون الشركات أعضاء مجلس إدارة الشركة السادة محمد عمر شوري أصللة عن نفسه وبصفته مفوضاً عن عضو مجلس الإدارة محمود قباني - كما حضر السيد ريكاردو سليمان أصللة عن نفسه وبصفته مفوضاً عن عضو مجلس الإدارة موريس سليمان وتغيب أعضاء مجلس الإدارة السادة عمار الشريف - محمد عمر عرنوس — مجموعة الفاضل ممثلة بمديرها السيد عماد الفاضل بسبب سفرهم مما منعهم من الحضور.

تم استعراض الصحف التي نشرت فيها الدعوة لحضور اجتماع الهيئة العامة فتبين أن نشر الدعوة قد تم حسب الأصول والقانون.

وبعد التدقيق بقائمة الحضور للتأكد من توفر النصاب اللازم لاجتماع الهيئة العامة العادية، تبين أن النصاب القانوني قد اكتمل بحضور مساهمين يمثلون أصللة ووكالة عدداً من الأسهم يبلغ 59.65% من رأس المال الشركة والتي تحقق النسبة القانونية المطلوبة.
صادق كل من رئيس الجلسة و الكاتب و مرافق التصويت على ورقة الحضور لتبقى محفوظة لدى مجلس الإدارة.

وبعد التأكيد من أصول تطبيق القانون أعلن رئيس الجلسة قانونية الجلسة لتوافر الشروط الالزمه لانعقادها، كما أعلن المجتمعون تنازلهم عن حقهم بالتمسك بجميع الأمور الشكلية المتعلقة بالجلسة وبمهل الحضور والنشر وغيرها وأقرروا صحة الدعوة ووافقو عليها وتنازلوا عن كل حق أو دعوى ناشئة أو قد تنشأ فيما بعد بما يتعلق بهذا الخصوص.

افتتح الرئيس الجلسة وطرح على المجتمعين جدول الأعمال الذي يشتمل على الأمور التالية
الواجب مناقشتها واتخاذ القرار فيها:



2. الاستماع إلى تقرير مدقق الحسابات عن أحوال الشركة وعن حساب ميزانيتها وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة بتاريخ 31 كانون الأول 2013 و مناقشة اقتراح المجلس فيما يتعلق بهذه الحسابات والأرباح المحقة.
3. مناقشة تقريري مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والحسابات الختامية والمصادقة عليهما.
4. اتخاذ القرارات فيما يتعلق بتكوين الاحتياطيات وفق أحكام القوانين المطبقة على شركات التأمين.
5. اتخاذ القرار بخصوص الأرباح وفق مقترن مجلس الإدارة .
6. الموافقة على دفع المستحقات المتراكمة عن عقد الدعم الفني.
7. الموافقة على تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام 2013 والبحث في تعويضات عام 2014.
8. انتخاب مدقق الحسابات لسنة واحدة وتعيين تعويضاته.
9. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام 2013.
10. الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة والتعاقد مع الشركة وفق أحكام المادة 152 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011.
11. الإطلاع على النظام الأساسي للشركة المعدل بموجب قرار الهيئة العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ 20/8/2013 ووفق النموذج الإسترشادي الصادر عن هيئة الإشراف على التأمين بموجب القرار رقم 947/ص تاريخ 24/12/2013 توفيقاً مع أحكام قانون الشركات الصادر بموجب المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011.

1. الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة للدورة المالية 2013 وإلى خطة

العمل للسنة المالية المقبلة:



كشـ

د. نـ

ـ

ـ

قام رئيس الجلسة بعرض تقرير المجلس عن أعمال الشركة خلال السنة المالية المنقضية ثم قام الحاضرون بمناقشة أمور الشركة وأوضاع سوق التأمين في سوريا وما هو متوقع للعام المقبل على هذا الصعيد.

قام رئيس الجلسة بتلاوة تقرير مجلس الإدارة الذي تضمن ما يلي:

- أنشطة الشركة الرئيسية وأماكنها الجغرافية، وحجم الاستثمار الرأسمالي وعدد الموظفين في كل منها.
- وصف للشركات التابعة وطبيعة عملها و مجالات نشاطها ونتائج أعمالها.
- بيان بأسماء أعضاء مجلس الإدارة وأسماء ورتب أشخاص الإدارة العليا ونبذة تعريفية عن كل منهم.
- بيان بأسماء كبار مالكي الأسهم المصدرة وعدد الأسهم المملوكة لكل منهم مقارنة مع السنة السابقة.
- الوضع التناصي للشركة ضمن قطاعها وحصتها في أسواقها الرئيسية المحلية والخارجية.
- درجة الاعتماد على الموردين/ عملاء محددين بما يشكل 10% فأكثر من المشتريات أو المبيعات أو الإيرادات.
- وصف لأي حماية حكومية أو إمتيازات تتمتع بها الشركة أو أي من منتجاتها.
- ملخص لأي قرار صادر عن الحكومة أو المنظمات الدولية له أثر مادي على عمل الشركة.
- الإفصاح عن تطبيق الشركة لمعايير الجودة الدولية.
- الهيكل التنظيمي للشركة وعدد موظفيها وفئاتهم ومؤهلاتهم وبرامج تدريبهم وتأهيلهم.
- وصف المخاطر التي تواجهها الشركة.
- الانجازات التي حققتها الشركة مدعمة بالأرقام ووصف الأحداث الهامة خلال السنة المالية.
- الأثر المالي لعمليات ذات طبيعة غير متكررة حدثت خلال السنة المالية ولا تدخل ضمن النشاط الرئيسي.



Solidarity-GA

الجمعية العامة للفدائية

- السلسلة الزمنية للأرباح والخسائر المحققة والموزعة وضافي حقوق المساهمين وأسعار الأوراق المالية المصدرة لمدة لا تقل عن خمس سنوات أو منذ تأسيس الشركة أيهما أقل وتمثل ذلك بيانياً ما أمكن.
- تحليل المركز المالي للشركة ونتائج أعمالها خلال السنة المالية.
- التطورات المستقبلية العامة بما في ذلك أي توسعات أو مشروعات جديدة، والخطة المستقبلية للشركة لسنة قادمة على الأقل وتوقعات مجلس الإدارة لنتائج أعمال الشركة.
- مقدار أتعاب التدقيق للشركة والشركات التابعة ومقدار أي أتعاب عن خدمات أخرى تلقاها المفتش و/أو مستحقة له.
- بيان بعدد الأوراق المالية المصدرة من قبل الشركة والمملوكة من قبل أي من الأطراف ذوي العلاقة كل مقارنة مع السنة السابقة.
- المزايا والمكافآت التي يتمتع بها كل من رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وأشخاص الإدارة العليا ذوي السلطة التنفيذية خلال السنة المالية، بما في ذلك جميع المبالغ التي حصل عليها كل منهم كأجور وأتعاب ورواتب ومكافآت وغيرها، والمبالغ التي دفعت لكل منهم كنفقات سفر وانتقال داخل سوريا وخارجها.
- بيان بالتبرعات أو المنح التي دفعتها الشركة خلال السنة المالية والجهات المتلقية.
- بيان بالعقود والمشاريع والارتباطات التي عقدتها الشركة المصدرة مع الشركات التابعة أو الشقيقة أو الحليفة أو رئيس مجلس الإدارة أو أعضاء المجلس أو المدير العام أو أي موظف في الشركة أو أقاربهم

2. الاستماع إلى تقرير مدقق الحسابات عن أحوال الشركة وعن حساب ميزانيتها وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة بتاريخ 31 كانون الأول 2013 ومناقشة اقتراح المجلس فيما يتعلق بهذه الحسابات والأرباح المحققة:

عرض السيد فرزت العمادي مدقق حسابات الشركة لعام 2013 تقريره عن حسابات الشركة الموقوفة بتاريخ 31 كانون الأول 2013 ، وبين التقرير قيام المدقق بمراقبة أعمال الشركة وتنقيق حساباتها وفق معايير التدقيق الدولية، كما أكد على تنظيم دفاتر الشركة بشكل أصولي وتعبير ميزانيتها وحساباتها عن حالتها الحقيقة، وعبر مدقق الحسابات عن سهولة الحصول على معلومات الشركة عند طلبه وبغيره لا يجوز إلا في معلومات أمام ذلك، كما بين تطور الشركة



١٤٤

بشكل كبير وقدرة الشركة على المساهمة بشكل فعال في سوق التأمين عن السنوات القادمة بحسب ما يتبيّن من حساباتها والمعلومات التي اطلع عليها.

وبين التقرير وجود أرباح صافية بعد اقتطاع الضريبة بمبلغ وقدره 6,906,109 ل.س (ستة ملايين و تسعمائة و ستة آلاف و مئة و تسعة ليرات سورية) وبين مدقق الحسابات أن هذه الأرباح هي أرباح غير محققة ناتجة عن فروقات أسعار الصرف وغير قابلة للتوزيع.

3. مناقشة تقريري مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والحسابات الختامية والمصادقة عليهما:

جرت مناقشة الحسابات وفق ما ورد في تقرير مدقق الحسابات وتقرير مجلس الإدارة فأبدى الحضور تفاؤلهم بعمل الشركة وجديتها وأثنوا على جهود مجلس الإدارة ومدقق الحسابات.

4. اتخاذ القرارات فيما يتعلق بتكوين الاحتياطيات وفق أحكام القوانين المطبقة على شركات التأمين.

أشار رئيس الجلسة إلى وجوب قيام الشركة باقتطاع جزء من الأرباح الصافية قبل اقتطاع الضريبة لتكوين احتياطيات إجبارية عملاً بأحكام المادة 197 من قانون الشركات والتي هي 10% من صافي الأرباح قبل اقتطاع الضريبة أي بمبلغ وقدره 690,611 ل.س (ستمائة و تسعون ألف وستمائة وإحدى عشرة ليرة سورية لغير)، كما أشار الرئيس إلى الإقتراح بعدم اقتطاع احتياطيات اختيارية.

5. اتخاذ القرار بخصوص الأرباح وفق مقترح مجلس الإدارة .

بين رئيس الجلسة أن الشركة قد حققت أرباح صافية بعد اقتطاع الضريبة بواقع مبلغ وقدره 6,906,109 ل.س (ستة ملايين و تسعمائة و ستة آلاف و مئة و تسعة ليرات سورية) واقتراح مجلس الإدارة تدوير كامل الأرباح للعام القادم بعد ان يتم اقتطاع الاحتياطيات الإجبارية.

6. الموافقة على دفع المستحقات المتراكمة عن عقد الدعم الفني.



عرض رئيس الجلسة على الحاضرين وجوب دفع المستحقات المتبقية المترتبة على عقد الدعم الفني الذي تمت الموافقة عليه في الهيئة العامة للشركة المنعقدة بتاريخ 30/3/2011 و التي تتضمن مستحقات الشركة بالإضافة إلى 20 % من الارباح الصافية للعام 2013.

7. الموافقة على تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام 2013 والبحث في تعويضات عام 2014:

أشار رئيس الجلسة إلى عدم رغبة أعضاء مجلس الإدارة بتناضي مكافآت عن العام 2013، وطلب الموافقة على صرف بدل اتعاب حضور ومزايا خاصة لأعضاء مجلس الإدارة بمبلغ إجمالي وقدره 15960000 ل.س (خمسة عشر مليون وتسعمائة وستون الف ليرة سورية) عن العام المذكور، وعرض الرئيس على الحاضرين الموافقة على منح بدلات حضور ومزايا خاصة وأتعاب عن العام 2014 على ان يتم إقرار صرفها في الهيئة العامة القادمة. تم عرض ما سبق على الحاضرين.

8. انتخاب مدقق الحسابات لسنة واحدة وتعيين تعويضاته:

فتح رئيس الجلسة باب الترشيح لانتخاب مدقق حسابات الشركة للسنة المالية القادمة، وتم ترشيح السيد محمد ناظم قادرى وحيث أنه لم يتم ترشيح غيره فقد تم انتخابه بالتزكية فوافق الحضور بما فيهم مندوب وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك. كما اقترح تفويض مجلس الإدارة للتوقيع على اتفاق خطى مع السيد محمد ناظم قادرى وتحديد الأتعاب التي ستتوجب له.

9. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام 2013:

أثنى رئيس الجلسة على أعضاء مجلس إدارة الشركة وممثليها وعلى عملهم والتزامهم بمهامهم الموكلة إليهم وطلب من الهيئة العامة إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة رئيساً وأعضاء وكذلك إبراء ذمة ممثلي الشركة والمفوضين بالتوقيع بمحضها عن السيد المذكور إبراء عاماً شاملاً.



-solidarity-GA-7-

10. الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة و التعاقد مع الشركة وفق أحكام المادة 152 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011.

أشار رئيس الجلسة إلى أحكام الفقرات 1 و 2 و 4 من المادة 152 من قانون الشركات التي تقضى بعدم جواز أن يكون لرئيس المجلس وأعضاء المجلس:

- مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والمشاريع التي تعقد مع الشركة أو لحسابها
- أن يشتراكوا في إدارة شركة مشابهة أو منافسة.

إلا إذا كان ذلك بترخيص خاص تمنه الهيئة العامة.

تم طرح موضوع تجديد هذا الترخيص بممارسة أعمال مشابهة خلال السنة المالية القادمة على التصويت في الهيئة العامة.

11. الإطلاع على النظام الأساسي للشركة المعدل بموجب قرار الهيئة العامة غير العادلة المنعقدة بتاريخ 20/8/2013 وفق النموذج الإسترشادي الصادر عن هيئة الإشراف على التأمين بموجب القرار رقم 947/ص تاريخ 24/12/2013 توفيقاً مع أحكام قانون الشركات الصادر بموجب المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011:

أشار رئيس الجلسة إلى قيام هيئة الإشراف على التأمين بإصدار النموذج الإسترشادي للنظام الأساسي لشركات التأمين المساهمة المغفلة العامة بموجب قرارها رقم 947/ص تاريخ 2013/12/24.

كما بين للحاضرين بأن الهيئة العامة السابقة للشركة قد أصدرت قرارها بتعديل النظام الأساسي وفق النموذج الصادر عن هيئة الإشراف على التأمين وإدخال بعض التعديلات عليه بما يتوافق مع أحكام القانون وفوضت رئيس مجلس الإدارة أو نائبه أو المدير العام أو من يفوضه أي من هؤلاء بتعديل النظام الأساسي وتوقيعه والحصول على الموافقات المطلوبة من جميع الجهات المختصة لتعديل النظام الأساسي وشهره أصولاً وفق الصيغة النهائية التي توافق عليها هيئة الإشراف على التأمين ووزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وإيداع نسخة عن النظام الأساسي لدى وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وهيئة الإشراف على التأمين حسب الأصول.



-solidarity-GA-

١٤٤٩

٨

وعرض الرئيس على الحاضرين كتاب هيئة الإشراف على التأمين رقم 587/ص تاريخ 09/06/2014 المتضمن ملاحظات هيئة الإشراف على النظام الأساسي الذي قام مجلس الإدارة بإعداده بناءً على قرارات الهيئة العامة الماضية ووفقاً للتغويض الممنوح له من قبل هذه الهيئة، وبين للحاضرين بأن مجلس الإدارة سيقوم باتباع التعديلات التي طلبت هيئة الإشراف على التأمين إدخالها بموجب الكتاب المنوه عنه أعلاه، كما عرض على الحاضرين النظام الأساسي الذي سيتم اعتماده كصيغة نهائية بعدأخذ ملاحظات هيئة الإشراف على التأمين بعين الاعتبار.

أعيد التدقيق في النصاب القانوني للهيئة، فتبين أنه ما يزال متواصلاً يحضور مساهمين يمثلون أصللة ووكالة عدداً من المساهمين بنسبة يبلغ 59.65% من رأس المال الشركة ولما لم يعد من أمور لبحثها، انتهت المناقشات واتخذت الهيئة القرارات التالية:

القرار الأول:

المصادقة على تقرير مجلس الإدارة وعلى تقرير مدققي الحسابات وعلى الميزانية السنوية وحساب الأرباح والخسائر لعام 2013 وفق ما جاء فيه.
صدق القرار ياجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الثاني:

الموافقة على اقتطاع 10% من الأرباح الصافية قبل اقتطاع الضريبة لتكوين الاحتياطيات الإجبارية وهي تشكل مبلغاً وقدره 690,611 ل.س (ستمائة و تسعون ألف و ستمائة وإحدى عشرة ليرة سورية لغير) وعدم اقتطاع أي احتياطيات اختيارية.

صدق القرار ياجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الثالث:

توريك كامل أرباح الشركة الصافية وفق تقرير الأرباح والخسائر بعد اقتطاع الضريبة وبعد اقتطاع الاحتياطيات الإجبارية وبدلاً من ذلك تعيين مجلس إدارة.

صدق القرار ياجماع الحضور الممثل في الاجتماع



التوقيعات والصادقون على القرارات:
[Handwritten signatures and initials follow, including 'K.S.S.', 'A.M.', 'C.', 'S.', and 'X' marks.]

القرار الرابع:

الموافقة على تسديد المستحقات المتبقية المترتبة على عقد الدعم الفني بالإضافة إلى 20% من الأرباح الصافية عن العام 2013.

صدق القرار يأجّماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الخامس:

عدم صرف مكافآت لأعضاء مجلس الإدارة عن العام 2013 والموافقة على منحهم بدلات حضور ومزايا خاصة وأتعاب عن العام المنكور بمبلغ إجمالي وقدره 15960000 ل.س (خمسة عشر مليون وتسعمائة وستون ألف ليرة سورية) والموافقة على منح بدلات حضور ومزايا خاصة وأتعاب عن العام 2014 على أن يتم إقرار صرفها في الهيئة العامة القادمة والعام 2014.

وتقويض مجلس الإدارة بتحديد بدلات الحضور والمزايا الخاصة وأتعاب وكيفية توزيعها بين أعضاء مجلس الإدارة.

صدق القرار يأجّماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار السادس:

انتخاب السيد محمد ناظم قادري ليكون مدفقاً لحسابات الشركة للسنة المالية القادمة لما له من خبرة جيدة وسمعة حسنة وكونه مدرج على لائحة المحاسبين القانونيين المعتمدين أصولاً وتقويض مجلس الإدارة بالتعاقد معه واتخاذ القرار بتحديد التعويض السنوي المتوجب له.

صدق القرار يأجّماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار السابع :

إيراء ذمة مجلس الإدارة رئيساً وأعضاء وكذلك كافة ممثلي الشركة عن كافة أعمالهم خلال السنة المنصرمة إيراء عاماً شاملاً.

صدق القرار يأجّماع الحضور الممثل في الاجتماع



كفر

أحمد

برهان

٢٠١٤

ش

القرار الثامن :

الترخيص لأعضاء مجلس إدارة الشركة بالتعاقد مع الشركة وبممارسة أعمال مشابهة للأعمال التي تمارسها الشركة عملاً بأحكام الفقرات 1 و 2 و 4 من المادة 152 من قانون الشركات.
صدق القرار يأتمم الحضور الممثل في الاجتماع

القرار التاسع:

الإطلاع على النظام الأساسي المعدل وعلى الملاحظات الواردة من قبل هيئة الإشراف عليه، والموافقة على الإجراءات المتخذة من قبل مجلس الإدارة بهذا الخصوص والتأكيد على تفويض رئيس مجلس الإدارة أو نائبه أو المدير العام أو من يفوضه أي من هؤلاء بإتمام الإجراءات الالزامية لاعتماد الصيغة النهائية للنظام الأساسي وتوقيعه والحصول على الموافقات المطلوبة من هيئة الإشراف على التأمين ووزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك حسب الأصول.

صدق القرار يأتمم الحضور الممثل في الاجتماع

أعلن ختام الجلسة في الساعة الثانية عشرة من صباح يوم الأربعاء الواقع في الثالث والعشرين من شهر تموز من عام 2014 وتم تنظيم المحضر وتوقيعه أصولاً لتدوين نسخة منه في سجل الهيئات العامة للشركة ونسخة لدى وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك أصولاً.

رئيس الجلسة

مراقبي التصويت

محمود عاصم
شوقي كعيل
علاء طه

مندوب هيئة الإشراف على التأمين

